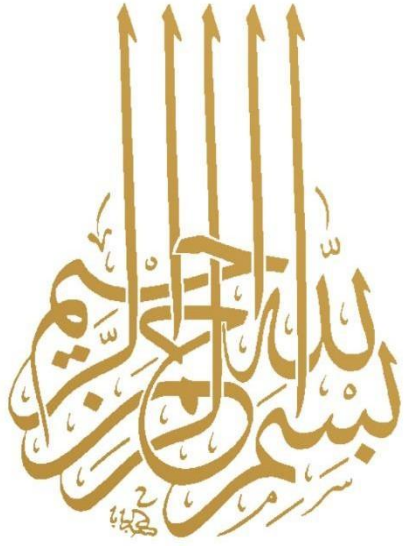




جمعية إكرام المسنين بمنطقة مكة المكرمة

سياسة الاشتباه بعمليات غسيل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب





جمعية إكرام المسنين
بمنطقة مكة المكرمة



الفهرس	
رقم الصفحة	المحتوى
3	مقدمة
3	النطاق
4-3	البيان
4	المسؤوليات
4	اعتماد مجلس الإدارة
5	نموذج إشتباه للمواطن السعودي
6	نموذج إشتباه للوافدين
7	نموذج إشتباه للشركات المقيمة
8	نموذج إشتباه الشخصيات الاعتبارية
9	محضر ضبط إداري داخل الجمعية لعملية مالية مشتبه بها
10	محضر ضبط إداري لعملية مالية مشتبه بها محولة للتحريات المالية



مقدمة

تعد سياسة مؤشرات الاشتباه بعمليات غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب أحد الركائز الأساسية التي اتخذتها الجمعية في مجال الرقابة المالية وفقاً لنظام مكافحة غسل الأموال السعودي الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/31) بتاريخ 11 / 05 / 1433 هـ ، ولانحته التنفيذية وجميع التعديلات اللاحقة ليتوافق مع هذه السياسة .

النطاق

تحدد هذه السياسة المسؤوليات العامة على كافة العاملين ومن لهم علاقات تعاقدية وتطوعية في الجمعية.

البيان

مؤشرات قد تدل ارتباطاً بعمليات غسل الأموال أو جرائم تمويل الإرهاب:

١. إبداء العميل اهتماماً غير عادي بشأن الالتزام لمتطلبات مكافحة غسل الأموال أو جرائم تمويل الإرهاب، وبخاصة المتعلقة بهويته ونوع عمله.
٢. رفض العميل تقديم بيانات عنه أو توضيح مصدر أمواله وأصوله الأخرى.
٣. رغبة العميل في المشاركة في صفقات غير واضحة من حيث غرضها القانوني أو الاقتصادي أو عدم انسجامها مع استراتيجية الاستثمار المعلنة.
٤. محاولة العميل تزويد الجمعية بمعلومات غير صحيحة أو مضللة تتعلق بهويته و/أو مصدر أمواله.
٥. علم الجمعية بتورط العميل في أنشطة غسل أموال أو جرائم تمويل إرهاب، أو أي مخالفات جنائية أو تنظيمية.
٦. إبداء العميل عدم الاهتمام بالمخاطر والعمولات أو أي مصاريف أخرى.
٧. اشتباه الجمعية في أن العميل وكيل للعمل نيابة عن موكل مجهول، وتردده وامتناعه بدون أسباب منطقية، في إعطاء معلومات عن ذلك الشخص أو الجهة .
٨. صعوبة تقديم العميل وصف لطبيعة عمله أو عدم معرفته بأنشطته بشكل عام.
٩. قيام العميل باستثمار طويل الأجل يتبعه بعد مدة وجيزة طلب تصفية الوضع الاستثماري وتحويل العائد من الحساب.
١٠. وجود اختلاف كبير بين أنشطة العميل والممارسات العادية.
١١. طلب العميل من الجمعية تحويل الأموال المستحقة له لطرف آخر ومحاولة عدم تزويد الجمعية بأي معلومات عن الجهة والمحول إليها.
١٢. محاولة العميل تغيير صفقة أو إلغائها بعد تبليغه بمتطلبات تدقيق المعلومات أو حفظ السجلات من الجمعية.
١٣. طلب العميل إنهاء إجراءات صفقة يستخدم فيها أقل قدر ممكن من المستندات.
١٤. علم الجمعية أن الأموال أو الممتلكات إيراد من مصادر غير مشروعة.



١٥. عدم تناسب قيمة أو تكرار التبرعات والعمليات مع المعلومات المتوفرة عن المشتبه به ونشاطه ودخله ونمط حياته وسلوكه.
١٦. انتماء العميل لمنظمة غير معروفة أو معروفة بنشاط محظور.
١٧. ظهور علامات البذخ والرفاهية على العميل وعائلته بشكل مبالغ فيه وبما لا يتناسب مع وضعه الاقتصادي (خاصة إذا كان بشكل مفاجئ).

المسؤوليات

تطبق هذه السياسة ضمن أنشطة الجمعية وعلى جميع العاملين الذين يعملون تحت إدارة وإشراف الجمعية الاطلاع على الأنظمة المتعلقة بمكافحة غسل الأموال وعلى هذه السياسة والإلمام بها والتوقيع عليها، والالتزام بما ورد فيها من أحكام عند أداء واجباتهم ومسؤولياتهم الوظيفية. وعلى الإدارة المالية نشر الوعي في ذلك الخصوص وتزويد جميع الإدارات والأقسام بنسخة منها.

وتحرص الجمعية حال التعاقد مع متعاونين على التأكد من إتباعهم والتزامهم بقواعد مكافحة غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب.

اعتماد مجلس الإدارة

تم اعتماد (سياسة الاشتباه بعمليات غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب) باجتماع مجلس الادارة رقم (34) وتاريخ 1447 /02/26 هـ

والله الموفق،،،

الإصدار الثاني لللائحة المحدثة:

1447 /02 / 26 هـ الموافق 20 / 08 / 2025 م ويعمل لمدة عام من تاريخه.



نموذج إشتباه للمواطن السعودي (مطابقة الوثائق الأصلية)

										إسم المتبرع
										رقم الهوية
										العنوان
										رقم للتواصل
										الحالة المطلوب ارجاعها
										سبب الإرجاع
										تاريخ الحالة
										رقم الأبيان لإرجاع المبلغ

تبلغ الإدارة التنفيذية

إحالة حالة الإشتباه الى لجنة التدقيق والمراجعة الداخلية لإبداء مرائياتهم

تحويل المعاملة للتحريات المالية في حالة تأكد الإشتباه

إعتماد الشؤون المالية والإدارية

.....



نموذج إشتباه للوافدين (مطابقة الوثائق الأصلية)

إسم المتبرع									
									رقم الهوية
العنوان									
رقم جواز السفر									
رقم للتواصل									
الحالة المطلوب ارجاعها									
سبب الإرجاع									
تاريخ الحوالة									
رقم الأيوان لإرجاع المبلغ									

تبلغ الإدارة التنفيذية

إحالة حالة الإشتباه الى لجنة التدقيق والمراجعة الداخلية لإبداء مرائياتهم

تحويل المعاملة للتحريات المالية في حالة تأكد الإشتباه

إعتماد الشؤون المالية والإدارية

.....



نموذج إشتباه للشركات المقيمة (مطابقة الوثائق الأصلية)

رقم السجل التجاري										
رقم الهوية لصاحب المنشأة										
١. صورة من السجل التجاري الصادر عن وزارة التجارة والصناعة.										⑥
٢. صورة من عقد التأسيس وملاحقه.										⑥
٣. صورة ترخيص مزاولة النشاط.										⑥
٤. صورة من هوية المدير المسئول.										⑥
٥. وكالة صادرة عن كاتب عدل أو تفويض خاص من الشخص "أو الأشخاص" الذي لديه بموجب عقد التأسيس صلاحية تفويض الأفراد بالتوقيع.										⑥
٦. صورة من هوية مالكي المنشأة الواردة أسمائهم في عقد التأسيس وتعديلاته										⑥
إرفاق التالي										
سبب الإرجاع										
تاريخ الحوالة										
رقم الأيوان لإرجاع المبلغ										

تبلغ الإدارة التنفيذية .

إحالة حالة الإشتباه الى لجنة التدقيق والمراجعة الداخلية لإبداء مرائاتهم .

تحويل المعاملة للتحريات المالية في حالة تأكد الإشتباه .

إعتماد الشؤون المالية والإدارية

.....



نموذج إشتباه الشخصيات الاعتبارية (مطابقة الوثائق الأصلية)

رقم السجل التجاري										
رقم الهوية لصاحب المنشأة										
إرفاق التالي	١. السجل التجاري الصادر من وزارة التجارة والصناعة. ٢. الترخيص الصادر من وزارة الشؤون البلدية والقروية لمؤسسات الخدمات والمحلات الخاصة. ٣. عقد التأسيس إن وجد. ٤. بطاقة الهوية الوطنية للمواطن السعودي صاحب المنشأة التجارية أو شركة الخدمات لها للتأكد من اسم التاجر الوارد في السجل التجاري أو التراخيص ٥. مطابق لاسمه والتفاصيل الأخرى في بطاقة الهوية الوطنية وسريان مفعولها. ٦. قائمة بالأشخاص مالكي المنشأة الواردة أسمائهم في عقد التأسيس وتعديلاته أن وجد وصورة من هوية كل منهم. ٧. قائمة بالأشخاص المفوضين من قبل المالك المؤهلين تشغيل الحسابات حسبما ورد في مستند السجل التجاري أو بموجب وكالة صادرة عن كاتب العدل أو توكيل معد داخل البنك وصورة من هوية كل منهم .									
سبب الإرجاع										
تاريخ الحوالة										
رقم الأيaban لإرجاع المبلغ										

تبلغ الإدارة التنفيذية .

إحالة حالة الإشتباه الى لجنة التدقيق والمراجعة الداخلية لإبداء مريآتهم .

تحويل المعاملة للتحريات المالية في حالة تأكد الإشتباه .



محضر ضبط إداري داخل الجمعية لعملية مالية مشتبه بها

نوع العملية									
								إيداع	
								تحويل	
								أخرى	
تاريخ العملية									
				اليوم		التاريخ			
مقدار المبلغ المحول									
								المبلغ رقماً	
								المبلغ كتابة	
								نوع العملة	
حساب محول المبلغ (رقم الحساب الآيبان / SA)									
رقم الفرع					البنك				
أسباب الاشتباه									
1.									
2.									
3.									
4.									
بيانات المشتبه									
								اسم المشتبه	
								رقم الهوية	
								الجنسية	
								المدينة	
								وسيلة الاتصال	

تجدون أعلاه بلاغنا عن عملية مشتبه بها ، نأمل الإطلاع وإتخاذ ماترونه مناسباً ..

المدير العام
.....

الشؤون المالية
.....

المحاسب
.....



محضر ضبط إداري لعملية مالية مشتبه بها محولة للتحريات المالية معلومات جهة البلاغ

اسم الجهة المبلغة										جمعية														
وسيلة الاتصال										اسم المبلغ					وظيفة المبلغ					العنوان				
										المنطقة					المدينة					الهاتف				
مضمون البلاغ																								
اسم المشتبه																								
رقم الهوية																								
الجنسية																								
المدينة																								
اسم المشتبه																								
نوع العملية										☐ شيك ☐ تحويل ☐ نقداً														
مقدار المبلغ المحول																								
المبلغ رقماً																								
المبلغ كتابة																								
نوع العملة																								
حساب محول المبلغ (رقم الحساب الأبيان / SA)																								
أسباب الاشتباه																								
1.																								
2.																								
3.																								
4.																								

سعادة مدير التحريات المالية / وزارة الداخلية

تجدون أعلاه بلاغنا عن عملية مالية مشتبه بها ، نأمل الإطلاع واتخاذ مآترونة مناسبة .

رئيس مجلس الإدارة

.....

المدير العام

.....

الشؤون المالية

.....



جمعية إكرام المسنين
بمنطقة مكة المكرمة

